جامعة الأزهـر

حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية

العـدد العـاشر

١٤١٢ هـ — ١٩٩٢ م

مطبعـة الحسـين الإسـلامية
٢٥ حارة المدرسـة خلف الجامع الأزهـر
تليفـون ٩١٩٧٢٤

هيئة تحرير المجلة

أ٠ د٠ السيد رزق الطويل — عميد الكلية ورئيس التحرير

المشرفون

أ٠ د٠ سيد أحمد حمور — وكيل الكلية

أ٠ د٠ محمد ابراهيم الفيومى — رئيس قسم أصول الدين

أ٠ د٠ طاهر عبد اللطيف — رئيس قسم اللغة العربية وآدابها

أ٠ د٠ محمد شعبان اسماعيل — رئيس قسم الشريعة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحولية العاشرة إضافة لتراث حافل

نحمد الله تبارك وتعالى على جليل نعمائه ، وعظيم آلائه ، ومن مقدمتها نعم الدين والعقل والبيان ، ومناط تكريم الإنسان وفضله ، ونشهد أن لا إله إلا الله هو وحده لا شريك له ، وأن محمدا عبده ورسوله ، أخرج الله به البشرية من الظلمات إلى النور ، اللهم صل عليه ، وعلى آله وصحبه ، ومن اهتدى بهديه ، وسار على طريقه وتمسك بسنته إلى يوم الدين .

وبعد

فيسعدنى أن أقدم للباحثين والدارسين فى ميدان الدراسات الإسلامية والعربية على ساحة العالم الإسلامى جانبا من الجهود العلمية لأعضاء هيئة التدريس بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة ، ومعها بعض بحوث الأساتذة من جامعات أخرى .

وهذه البحوث خضعت لمبدأ التقويم ، فكل بحث منشور فى هذه الحولية العاشرة أجازه اثنان من الأساتذة أحدهما من اللجان العلمية الدائمة وذلك بغية الوصول إلى المستوى الأمثل والأفضل فى ميدان البحث العلمى ، لكى نستطيع أن نصل حاضرنا المتحفز لماضينا من مجد عريق .

وتتميز حولية هذه الكلية بتعدد الموضوعات ، وتنوع البحوث ، وذلك لتميز هذه الكلية بين المعاهد التى تتصدى لدراسة علوم الدين واللسان ، إذ تعد الطالب ليكون متكامل الثقافة يعطى صورة للأزهرى الذى تعرفه الجماهير المسلمة من المشارق والمغارب مرجعا خصبا فى علوم الدين ومعارف اللسان .

وبحوث هذه الحولية فيها جدة وعمق ، وهى عطاء هيئة التدريس للطلاب والباحثون يسيرون على هديها وينسجون على منوالها.

ففيها من القضـايا الإسـلامية العـامة :

دراسة عن أبى بكر العـربى وكتابه أحكام القـرآن ٠

ودراسة عن العدوى بين السنة المطهرة والحقائق العلمية ٠

كما توجد دراسة عن التراث الحديث فى علوم الحديث ٠

وفى مجال الشـريعة ٠

دراسة عن أحكام العقـد ، وأخـرى حول قضية التجديد فى أصـول الفقـه ٠

وثالثـة : عن الدولة فى الإسـلام ٠

وأما بحوث اللسـان العـربى :

فبين أيدينا دراسـة عن منهج القـرآن التدريجى وتطبيقـه على الدرس اللغوى ٠

ودراسة عن تخصيص الدلالات العـامة للألفـاظ ٠

كما نجـد دراسـة أخـرى عن مثالية حاتم الطائى ٠

كما نرى فى الحوليـة جانبـا لتحقيق التراث يتمثـل فى تحقيـق مخطوطة السماح فى أخبـار الرماح مع دراسـة لهـا ٠

وهكذا نجد أمامنا موسوعة علميـة متعددة المعارف تتميز بالتحقيق والتوثيق ، كما خضعت للتقـويم ٠

وبهذا نقدمها لجماهير أهـل العلم إضـافة لتراث ضخم تزخر به الحيـاة العلمية لأمتنا المسلمـة ٠

أسـأل الله تبارك وتعـالى أن يمنح هـذه الكلية ـ التى هى الأمل فى أن نرى الأزهـر المرموق مـرة أخـرى ـ توفيقه وتسديده ، وأن يعين هيئـة التدريس بها على أداء رسـالتهم ، وأن يرزقنا جميعـا الصـدق والإخلاص ، وأن يستنقذ قلوبنا من الأهـواء حتى يكون العمل كله لله ٠ إنه سميـع مجيب ٠

وآخـر دعوانا أن الحمد لله رب العـالمين ؟

عميد الكليـة

أ٠ د٠ السيـد رزق الطـويل

بحوث

في التفسير وعلوم القرآن

أبو بكر بن العربي

وكتابه "أحكام القرآن"

بقلم
دكتور
علي حسن محمد سليمان
مدرس التفسير وعلوم القرآن
بكلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنين القاهرة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، كرم العلم، ورفع قدر العلماء وأشهد ألا اله الا الله الذى يستحق الحمد والشكر ، انه على كل شىء قدير .

وأشهد أن سيدنا محمدا عبد الله ورسوله امام المرسلين ، وخاتم النبيين ، وأول من فسر كتاب الله ، صلوات الله وسلامه عليه ـ ورضى الله عن الصحابة أجمعين .

وبعد ، ،

فسبحان من سلك القرآن الكريم ينابيع فى القلوب ، فهو المعجزة الخالدة للنبى ﷺ ، قول فصل وما هو بالهزل ، سراج لا يخبو ضياؤه وشهاب لا يخمد نوره .

اهتم به علماء الأمة ، واغترفوا من بحره ، كل فى تخصصه ، فلا يدركون غوره تقف عقولهم مشدودة أمام بلاغته وروعة نظمه ومعانيه ، صرفوا همتهم اليه ، فرتعوا منه فى رياض ، فهو بحق أندى على الأكباد من قطر الندى .

وظل هذا الاهتمام من العلماء يوما بعد يوم ، وقرنا بعد قرن ، حتى جاء القرن الخامس الهجرى فأنجب كثيرا من العلماء والمفسرين على رأسهم : شيخنا الامام الحافظ القاضى أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي ، ت : ٥٤٣ هـ وطارت شهرته في الآفاق .

فكان بحق من الأئمة الأعلام ، ومن المفسرين المبدعين فى مجال تفسير آيات الأحكام ومن الذين اعتمد عليهم كثير من المفسرين المهتمين بتفسير آيات الأحكام مثل الامام القرطبى فى تفسيره .

د. على حسن محمد سليمان

* * *

الفصل الأول

نشأة التفسير الفقهى :

ان القرآن الكريم نزل مشتملا على آيات تتضمن الأحكام الفقهية التى تتعلق بمصالح العباد فى دنياهم وأخراهم ، كان يفهمه المسلمون على عهد رسول الله - ﷺ - ويفهمون ما تتضمنه الآيات من أحكام فقهية - بمقتضى الفطرة العربية ، وكانوا يرجعون الى النبى - ﷺ - فيما أشكل عليهم .

وبعد الرسول - ﷺ - وجدت الصحابة من بعد - حوادث كثيرة تتطلب منهم أن يجدوا لها الحكم الشرعى الصحيح ، فكان أول ما يفزعون اليه لاستنباط هذه الأحكام ، هو القرآن الكريم ينظرون فى آياته - فان لم يجدوا الحكم فى آيات القرآن فزعوا الى سنة رسول الله - ﷺ - فان لم يجدوا فيها حكما اجتهدوا وأعملوا رأيهم على ضوء القواعد الكلية للكتاب والسنة .

لكن الصحابة فى نظرهم لآيات الاحكام كانوا يتفقون تارة ، ويختلفون فى فهم الآية تارة أخرى ، وظل الأمر على هذا النحو الى عهد أئمة المذاهب .

وجدت حوادث للمسلمين ، لم يسبق لمن تقدمهم أن حكم عليها ، فاخذ كل امام ينظر فى هذه الحوادث فى ضوء الكتاب والسنة ، وغيرها من مصادر التشريع ، وكانوا يتفقون أحيانا فيما يحكمون به ، وأحيانا يختلفون ، حسبما تيسر لكل منهم من الأدلة ولم تظهر منهم بادرة التعصب المذهبى ، بل كانوا جميعا ينشدون الحق ويطلبون الحكم الشرعى الصحيح .

وربما رجع الواحد منهم الى رأى من خالفه ان ظهر له أن الحق فى جانبه وكان الامام الشافعى - رضى الله عنه - يقول : « الناس فى الفقه عيال على أبى حنيفة »(١) .

وهذه هى سنة أسلافهم من الصحابة والتابعين(٢) .

ثم خلف من بعد هؤلاء الأئمة خلف سرت فيهم روح التقليد لهؤلاء الأئمة ، تقليدا لا يقوم الا على أساس التعصب المذهبى ، ولا ينشد الحق لذاته ، ولا يطلبه فى ضوء البحث المجرد(٣) .

فنظر هؤلاء المقلدون الى آيات الأحكام فأولوها حسبما يؤيد مذهبه ان أمكنه ذلك ، والافلا أقل من أن يؤولها تأويلا يجعلها لا تصلح أن تؤيد المخالف .

يقول الكرخى (ت ٣٤٠ هـ) وهو أحد المتعصبين لمذهب أبى حنيفة : « كل آية أو حديث مخالف ما عليه أصحابنا فهو مؤول أو منسوخ »(٤) .

ومن المقلدين من وقف موقف الانصاف من الأئمة وكان للمتعصبين ولغيرهم أثر ظاهر فى التفسير الفقهى ، فالمتعصبون ينظرون الى الآيات من خلال مذهبهم فينزلونها عليه ، وغير المتعصبين ينظرون الى الآيات نظرة خالية من الهوى المذهبى - فينزلونها على حسب ما يظهر لهم .

---

(١) تاريخ التشريع للخضرى : ص ٣٤٤ .
(٢) التفسير والمفسرون للذهبى : جـ ٣ ص ١٠٠ .
(٣) تاريخ التشريع للخضرى : ص ٣٤٣ وما بعدها .
(٤) التفسير والمفسرون : جـ ٢ ص ١٠٠ .

المؤلفـات فى التفسـير الفقهى :

قبـل عصـر التدوين لا يوجد مؤلف كامل الا بعض المتفرقات تؤثر عن فقهـاء الصحابة والتابعين ، ويرويها عنهم أصحاب الكتب المختلفة ـ أما بعد عصـر التدوين ، فقد ألف كثير من العلمـاء على اختلاف مذاهبهم التفسـير الفقهى ٠

فعند الأحنـاف : ألف أبو بكر الرازى ـ الجصاص ـ (ت ٣٧٠ هـ) « أحـكام القـرآن »(٥) ٠

وعند الشافعية : ألف أبو الحسن الطبرى المعـروف بالكيا الهراسى (ت ٥٠٤ هـ ٨ « أحكام القـرآن » ٠

ومن المـالكية : ألف أبو بـكر بن العـربى (ت ٥٤٣ هـ كتـابه : (أحـكام القـرآن) ٠

كذلك ألف آخـرون من الزيدية والامامية الاثنى عشرية كتبـا فى تفسـير آيات الاحكام(٦) وبعض البـاحثين ـ عد تفسـير زاد المسـير لابن الجوزى ـ نموذجا للتفسـير الحنبلى(٧) ، ومجمع البيان للطبرسى نموذجا للتفسـير الفقهى عند الشيعة الامامية ، وفتح القدير للشوكانى فى مذهب الشيعة الزيدية ، وذكـر حاجى خليفة غيرهم(٨) ٠

---

(٥) الفهرست : ص ٢٠٨ ٠

(٦) التفسير والمفسرون : جـ ٢ ص ١٠٣ ٠

(٧) مناهج المفسـرين : ص ١٤٠ ٠

(٨) كشف الظنون : ٢٠/١ ، طبقات المفسرين للدارى : جـ ٢ ص ٤٤٣ ، والبرهان في علوم القـرآن : ٣/٢ ٠

عـــدد آيات الاحـكام :

قدر بعض العلمـاء آيات الاحكام بمائة وخمسين آية ، وقدرها الامام الغـزالى وغيره بخمسمائة آية(٩) ، ويذهب البعض الى أنها مائتـا آية أو قريب من ذلك(١٠) ، وعدهم أبو الحسن الطبرى : بأربعمائة وست وسبعـون آية(١١) ٠

* * *

(٩) البرهان فى علوم القـرآن : جـ ٢ ص ٣ ٠
(١٠) نيل المـرام من تفسير آيات الاحكام : ص ٢١ ٠
(١١) كشف الظنون : جـ ١ ص ٢٠ ٠

الفصل الثانى

البيئة التى نشأ فيها ابن العربى

نشأ الامام أبو بكر بن العربى فى بيئة علمية دينية ـ نشأ فى الأندلس تلك الجزيرة الخضراء التى رفرف عليها علم الاسلام ثمانية قرون ـ انها أندلس الاسلام التى غزت أوربا فى عقر دارها بالعلم والمعرفة ، والقوة والسلطان ـ فى ظل دول الطوائف ـ ملوك الطوائف ـ وفى دولة بنى عباد باشبيلية ـ نشأ ابن العربى وشب وترعرع ابان حكمها وشهد سقوطها على أيدى المرابطين ٤٨٤ هـ .

وكان والده من فقهاء اشبيلية ووزرائها ، ومن رؤسائها وأعيانها وكانت له عند ملوك بنى العباد حظوة ومكانة مرموقة ، وكلمة مسموعة .

وأهل الأندلس أصحاب ذوق رفيع فيما يتعلق بزيهم ولباسهم وأثاثهم وسائر شؤونهم وهم أشد خلق الله اعتناء بنظافة ما يلبسون وما يفرشون ونحو ذلك ، وفيهم من لا يكون عنده الا قوت يومه فيطوى نهاره صائما (١) .

وقد ازدهرت الحياة العلمية ـ فى عصر الامام ابن العربى ـ وكانت المدن تشع بالعلم والمعرفة سواء أكان ذلك فى الحجاز أم فى العراق والشام والأندلس وسائر الأقطار الاسلامية .

والخلفاء والأمراء كانوا من ذوى العلم والمعرفة ، ومن أهل البحث والتأليف ، وكان لأمراء الطوائف اهتمام خاص بالأدب والعلم (٢) .

---

(١) نفح الطيب : جـ ١ ص ٢١٤ .
(٢) نفح الطيب : ث ١ ص ٤٣٨ .

وتحولت قصـور الكثير منهم الى منتديات أدبية وعلمية(٣) .

وقد انتشـرت المكتبات العلميـة فى أرجاء الأندلس وهـذا بتشجيع الخلفـاء والأمـراء على طلب العلم ، وكانت لهم المكتبات الخاصة بهم ، داخل قصـورهم(٤) .

وقد هاجر علمـاء المشرق الى الأندلس بغيـة اتخاذ السكن ونشـر العلوم والمؤلفـات(٥) .

وقد ازدهرت العلوم فى هـذه الفترة مثـل علم القراءات والتفسير وكان القاضى أبو محمد عبد الحق بن عطية (ت ٥٤١ هـ) له كتاب جليل فى التفسـير يسمى : (الوجيـز فى التفسـير) ، ومن هـؤلاء أيضـا القاضى أبو بكر محمـد بن ابراهيم بن أبى أسود الغسانى (ت ٥٣٦ هـ) .

وكذا علم الحديث يقول صاحب نفح الطيب : ورواية الحديث عندهم رفيعـة(٦) والمذهب الفقهى السائد عند أهل الأندلس هو الفقه المـالكى .

وأما عـلم أصول الفقـه فهو عند أهـل الأندلس متوسط الحال(٧) وليس فى المكتبـة الاسـلامية ـ المخطوط والمطبوع ـ معشـارما صنفه العلمـاء وأهل الفكر فى الأندلس .

* * *

(٣) التاريخ الأندلسى : ص ٤١٣ .
(٤) شجرة النور الزكية : ص ١٢٧ .
(٥) نفح الطيب : جـ١ ص ٢٣١ .
(٦) نفح الطيب : جـ ١ ص ٢٣٠ .
(٧) نفح الطيب : ٢٢٢/١ .

الفصل الثالث

أبو بكر بن العربى

نسبه :

هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد بن العربى المعافرى الأندلسى الاشبيلى ، وهذه الأسرة التى ينتسب اليها ابن العربى ـ أسرة جهاد وعلم ـ من أصل عريق فى المجد ، فالجد (عبد الملك بن عامر المعافرى) كان جنديا من جنود الفتح الاسلامى للأندلس ، أبلى بلاء حسنا فى الاستيلاء على (قرطاجنة) أول مكان استولى عليه المسلمون عام ٩٢ هـ(١) فى عهد الوليد بن عبد الملك ٠

والمعافرى : نسبة الى المعافر بن يعفر بن مالك بطن من قحطان باليمن(٢) ، وقد أحبهم النبى ﷺ ونهى عن لعنهم ٠

قال رسول الله ﷺ لمن لعنهم : «لا تلعنهم فانهم منى وأنا منهم» (٣)

مولده :

ولد ابن العربى ـ فى اشبيلية ـ من بلاد الأندلس ، ليلة الخميس لثمان بقين من شعبان ـ أى فى الثانى والعشرين سنة ثمان وستين وأربعمائة(٤) ٠

---

(١) تاريخ العرب فى الأندلس : ص ١٥٩ ٠

(٢) الاعلام : جـ٣/١١ ، نفح الطيب : ١/٢٩٣ ٠

(٣) الامام أحمد فى المسند : ٤/٣٠٥ ٠

(٤) وفيات الأعيان : ٤/٢٩٧ ، تذكرة الحفاظ : ٤/١٢٩٥ ، والنهاية : ١٢/٢٢٨ ، النجوم الزاهرة : ٦/٣٠٦ ، طبقات المفسرين : ص ٣٤ ، نفح الطيب : جـ ٢ ص ٢٥ ٠

وكان أبوه عبد الله من وزراء الدولة العبادية ، ومن كبار أعيانها ، الى جانب علمه وفقهه ورسوخ قدمه فى الأدب نظمه ونثره .

قال الصفدى :

كان أبوه من وزراء العرب وكان فصيحا شاعرا (٥) ، فنشأ الامام ابن العربى فى أسرة علمية فكان لها الأثر البالغ فى نبوغه وذكائه .

رحلته الى الشرق :

تختلف أنظار الباحثين فى تحديد الدواعى لرحلة ابن العربى وبيان البواعث عليها ، فبينما يرى ابن خلدون أن الرحلة كانت لمهمة سياسية ، يرى غيره أنها لأداء فريضة الحج (٦) .

وقد مر الامام ابن العربى بعدة مدن وأقطار ، فأقام الشيخ فى بجاية ، ونزل فى خان السلطان ، ومن بجاية - بالجزائر - سار بحرا وبرا وعرج على بونه وتونس وسوسه والمهدية (٧) واتجه بعد ذلك الى الحجاز وعلى مقربة من برقة عطب المركب وانكسر .

ابن العربى فى مصر :

يقول : فسرنا حتى انتهينا الى ديار مصر ، فالتقينا بها بجماعة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين الا أن ابن العربى لم يحمد حال العلم والعلماء ، فيها ، ومهما يكن من أمر فان فترة اقامته فى مصر ، أتاحت له مناظرة الشيعة والقدرية ، فتدرب على بعض الجدل ، ونظر فى نبذ من علم الكلام ، تفطن هو الى زيف شىء منها (٨) .

---

(٥) الوفى بالوفيات .
(٦) المقدمة : ٢٧٩/١ ، والديباج ص ٢٨١ ، العبر جـ ١٨٨/٦ ، ط بولاق
(٧) نفح الطيب :٣١/٣ ، الاعلام : ١٣/٣ .
(٨) قانون التأويل لابن العربى .

ولقد استفاد ابن العـربى من رحلته ، فلقد أخبر عن نفسـه أنه كان يحفظ كل يوم فى العـراق سبع عشـرة ورقة(٩) .

وقـال :

لم يرحـل غـيرى وغـير البـاجى

وأمـا غـيرنا فقـد تعـب(١٠)

وقد وسعت هـذه الرحـلة أفاق معرفته وزادت فى جـدود ثقافته العلميـة .

* * *

(٩) أحكام القـرآن : جـ ٢ ص ٥٢٣ .
(١٠) الوفيـات : ١/٢١٥ .

الفصل الرابع

شيـوخـــه :

الامام ابن العـربى ـ أخذ العلم عن جمهـرة من الشيوخ ، كانوا هداة عصـرهم يشـار اليهم بالبنان ٠

١ ـ أبوه عبد الله بن العـربى (٤٣٥ ـ ٤٩٣ هـ) تتلمذ عليـه ، وتأدب على يديه ، وقد بينت كتب التراجم المكانة العلميـة ـ التى حظى بها الأب ، ومكانته فى الدولة العبـادية ، ويصفه البعض بأنه كان من وزراء العرب فصيحا شاعرا (١) ٠

٢ ـ خاله الحسن الهوزنى : الفقيه أبو القاسم الحسن بن عمـر الهوزنى الاشبيلى (ت ٥٤٢ هـ) ، فقد تفقـه ابن العـربى على يديه جنبا الى جنب مع تفقهه على والده (٢) ٠

٣ ـ أبو عبد الله السرقسطى : استفاد ابن العـربى من الفقيه أبو عبد الله السرقسطى استفادة كبيرة ، وقد أخذ عنـه علم القـراءات ، وكان أبو عبد الله شيخا صالحا يقرىء الناس بحاضرة اشبيلية (٣) ٠

٤ ـ الامـام أبو عبـد الله المـازدى المـالكى (٤٥٣ ـ ٥٣٦ هـ : لقيـه ابن العـربى فى المهدية ـ وأخذ عنـه وهو الفقيه الأصولى ، وكان واسع الباع فى العـلم والاطلاع مع ذهن ثاقب ، ورسوخ تام ـ كان يفتى على مذهب الامام مالك (٤) ٠

---

(١) تذكـرة الحافظ : ١٢٩٦/٤ ٠
(٢) نفح الطيب : جـ ٢ ص ٩٤ ٠
(٣) بغية الملتمس : ص ٩٠ ٠
(٤) العبر للذهبى : ٥٧/١٤ ٠

٥ - أبو عبد الله الحسين بن على الطبرى الشافعى (٤١٨ - ٤٩٨ هـ) :

محدث مكة وفقيهها : أبو عبد الله الحسين بن على بن الحسين الطبرى الفقيه الشافعى الأشعرى من أكابر الشافعية تفقه بخراسان وبغداد ودرس بالنظامية .

قال السبكى : كان اماما كبيرا أشعرى العقيدة له تصانيف ، منها كتاب يسمى (العدة) كتبه بمكة (٥) .

٦ - حجة الاسلام - أبو حامد الغزالى الامام زين الدين أبو حامد الغزالى محمد بن محمد الغزالى الطوسى النيسابورى الفقيه الصوفى ، الشافعى الأشعرى ولد بطوس ٤٥٠ هـ ونشأ فيها تولى التدريس فى المدرسة النظامية ت ٥٠٥ هـ(٦) .

وفاتـــه :

وقع خلاف فى سنة الوفاة والصحيح أنه توفى رحمه الله فى شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة للهجرة « ٥٤٣هـ »(٧) .

(٥) طباقت الشافعية : ٣٤٩/٤ .
(٦) وفيات الأعيان : ٢١٦/٤ .
(٧) الصلة لابن بشكوال : ٥٩٠/٢ .

الفصل الخامس

المكانة العلمية :

احتل الامام ابن العربى ـ مكانة علمية بارزة ، وبلغ فى العلم والمعرفة درجة مكنته من بناء صرح تفسيره الشامخ ٠

وتجلت هذه المكانة فى أمور كثيرة فمن ناحية العلم والأخلاق ، اكتسب الكثير برحلته الى المشرق ، واتسع أفقه فى علوم اللغة وآدابها ، والخبرة بأقوال الفرق ٠

قال الذهبى :

« انه أحد من بلغ رتبة الاجتهاد وانفرد بعلو الاسناد »(١) ٠

ويقولون فى ترجمته :

الامام الحافظ ختام علماء الأندلس ، كان موصوفا بالعلم والخلق(٢) وكان رحمه الله صاحب عقيدة صحيحة حمل عقيدة أهل السنة ٠

يقول الدكتور القصبى زلط :

الا أن العلماء والفقهاء من حملة المذهب السنى الأشعرى ، قد قاموا بتأييد مذهبهم والدفاع عنه ، وضيقوا الخناق على المعتزلة حتى تواروا عن أعين الناس باعتزالهم(٣) ٠

فى موضوع صفات الله ـ عز وجل ـ يقول أهل السنة : انها صفات أزلية قديمة ثابتة لله تعالى ، والمعتزلة يقولون انه ليس لله صفات أزلية قديمة ، بل هو عالم بذاته وقادر بذاته ومريد بذاته وهكذا ٠

---

(١) تذكرة الحفاظ : ٢٩٥/٤ ، الاعلام : ١٠٦/٧ ٠

(٢) الصلة : ٥٩٠/٢ ٠

(٣) القرطبى ومنهجه فى التفسير ص ٥٤ ٠

فيقول : فى تفسير قوله تعالى : « وسيرى الله عملكم ورسوله »(٤) البارى راء مرئى ، يرى الخلق ويرونه فأما رؤيتهم له ففى محل مخصوص ، ومن قوم مخصوصين ، وأما رؤيته للخلق فدائمة فهو تعالى يعلم ويرى .

وقال جماعة من المبتدعة : انه يعلم ولا يرى ، ومتى أخبر عنه بالرؤية فانها راجعة الى العلم . وقد دللنا فى كتب الأصول على انه راء برؤية ، كما أنه عالم بعلم ، لأنه أخبر عن نفسه بذلك ، وخبره صادق ، ولم يكن رائيا مرئيا ، لأن الحى اذا لم يكن مدركا كان مؤلفا وهو المتقدس عن الآفات والنقائص(٥) .

آثاره :

١ ـ أحكام القرآن : يصفه ابن العربى بأنه المختصر للأحكام(٦) .

وقال فى آخره: وكمل القول الموجز فى التوحيد والأحكام والناسخ والمنسوخ(٧) ، وهو مطبوع بتحقيق على محمد البيجاوى.

٢ ـ أنوار الفجر : بلغ الثمانين مجلدا فى كل مجلد ألف ورقة وتفرق بأيدى الناس(٨) .

وقد وصف الكتاب بأنه ديوان كبير جدا(٩) .

٣ ـ قانون التأويل : وهو كتاب كبير كان موجودا ومنتشرا الى القرن

---

(٤) سورة التوبة آية : ٩٤ .

(٥) أحكام القرآن : ٩٨٤/٢ .

(٦) أحكام القرآن : ج ٢ ص ٥٢٣ .

(٧) أحكام القرآن : ج ٢ ص ١٩٨٥ .

(٨) طبقات المفسرين للداودى : ص ١٦٥ .

(٩) بغية الملتمس : ص ٩٢ .

الحادى عشر ونقل عنه المقرى فى نفح الطيب(١٠) ، ويوجد جزءان منه فى دار الكتب تحت رقم ١٨٤ تفسير ، ويسمى أيضا القانون فى تفسير الكتاب العزيز ٠

٤ ـ الناسخ والمنسوخ فى القرآن(١١) ٠

٥ ـ المقتبس فى القراءات(١٢) ٠

٦ ـ شرح جامع الترمذى(١٣) ٠

٧ ـ المشكلين : مشكل الكتاب ، ومشكل السنة(١٤) ٠

٨ ـ كتاب التبرين فى الصحيحين ٠

٩ ـ شرح الجامع الصحيح للبخارى ٠

١٠ ـ القبس فى شرح موطأ مالك بن أنس ٠

١١ ـ الأحاديث السباعيات ٠

١٢ ـ الأحاديث المسلسلات ٠

١٣ ـ كتاب حديث الافك ٠

١٤ ـ العواصم من القواصم ٠

١٥ ـ الدواهى والنواهى فى الرد على ابن حزم الظاهرى ٠

وله مؤلفات كثيرة فى النحو والأصول والعقيدة والسير والتاريخ

---

(١٠) نفح الطيب : ٣٣/٢ ٠

(١١) كشف الظنون : ١٩٢١/٢ ٠

(١٢) المرجع السابق ٠

(١٣) مقدمة تحفة الأحوذى : ٣٥٦/١ ٠

(١٤) الأحكام : ٢٧/١ ٠

مثـل ترتيب الرحـلة للترغيب فى المـلة(١٥) ، ولكن الموجـود منهـا أقل القليل من مؤلفات ابن العربى الجمة ـ الكثيرة .

تـلاميـــذه :

وقد أخذ عنـه العلم تلاميذ نجبـاء ـ فتوريث العلم حيـاة لهـذا العالم ، رحمـه الله .

١ ـ أبو الفضـل عياض بن موسى (ت ٥٤٤ هـ) :

القاضى أبو الفضـل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبى، السبتى ، من أهـل سبتة(١٦) قدم الأندلس طالبا للعـلم فقابل ابن العـربى فحدثه وناوله وأجازه واستفاد منـه(١٧) .

٢ ـ أبو القاسم خلف بن بشكوال (ت ٥٧٨ هـ) وهو :

أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الأنصـارى الخزرجى من أهـل قرطبة .

أخذ عن ابن العربى قال : « قرأت عليـه وسمعت بأشبيلية وقرطبة كثيرا من روايتـه »(١٨) .

وبعـد فالامام ابن العـربى ـ واجه المحن والفتن فصبر وتحمـل فى سبيل العـلم ـ وسخر الله له العلماء المخلصين الذين دافعوا عنه .

---

(١٥) نفح الطيب : ٣٦/٢ .
(١٦) وفيات الأعيـان : ١١٧/٢ .
(١٧) الديبـاج : ص ٢٨٣ .
(١٨) الصـلة : ٥٩١/٢ .

قال ابن حجـر :

والذين اتهموا ابن العـربى فى ذلك هـ مالذين أخطأوا لقلة اطلاعهم وكأنه بخـل عليهم باخراج ذلك لمـا ظهر له من انكارهم وتعنتهم(١٩) .

* * *

(١٩) ابن حجـر : فتح البارى : ٤/٧١ ، وتذكرة الحفاظ : ٤/١٢٩٧ .

الفصل السادس

كتاب (أحكام القرآن)

لم يفسر الامام ابن العربى ـ كما هو معلوم جميع القرآن سورة سورة وآية آية وانما اقتصر على آيات الاحكام ـ يقول فى صدر الحديث عن السورة : سورة كذا وفيها كذا آية .

قال عن سورة البقرة : فيها تسعون آية ، ثم يقول : الآية الأولى : فيها كذا مسألة يجمع بين التفسير بالمأثور والرأى ثم يسرد الآراء للصحابة والتابعين وأئمة المذاهب الأربعة وبعض الفقهاء فى مذاهبهم يعرض وجهة نظر كل طرف ـ ويوازن بين الآراء ويبين الرأى المختار بالدليل .

ومرة يذكر الأقوال دون نسبة لقائليها : مع اختيار أحدها ، فعند تفسير قوله تعالى : « **فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدا لفى الحج** »(١) .

قال فى المسألة التاسعة قوله (ولا فسوق) فيه أقوال كثيرة أمهاتها ثلاث :

الأول : أنه جميع المعاصى ، قال النبى ﷺ : سباب المسلم فسوق وقتاله كفر(٢) .

الثانى : أنه قتل الصيد .

الثالث : أنه الذبح لغير الله تعالى ، لأن الحج لا يخلو عن ذبح ، وكان أهل الجاهلية يذبحونه لغير الله فسقا ، فشرعه الله لوجهه نسكا ،

---

(١) سورة البقرة آية : ١٩٧ .
(٢) أخرجه الترمذى : ٥/٥ .

والصحيح أن المراد بالآية جميعها .

قال النبى - ﷺ - فى الصحيح : « من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه »(٣) .

وقال : « الحج المبرور ليس له ثوا بالا الجنة »(٤) .

فقال الفقهاء : الحج المبرور ، هو الذى لم يعص الله فى أثناء أدائه .

وقال الفقهاء : هو الذى لم يعص الله بعده(٥) .

فذكر الأقوال وذكر الدليل للأول واختاره لعمومه وأيد العموم بالحديث ولم ينسب الأقوال لقائليها .

ومرة يذكر الأقوال لأصحاب المذهب المالكى : وينتصر لها بالأدلة .

فعند تفسير قوله تعالى : « وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين »(٦) ذكر ابن العربى صورا من الأصناف الذين يقاتلون : منها الصورة الثالثة الرهبان ، قال علماؤنا : لا يقتلون ولا يستقون بل يترك لهم ما يعيشون به من أموالهم وهذا اذا انفردوا عن أهل الكفر - لقول أبى بكر ليزيد بن أبى سفيان:

وستجد أقواما حبسوا أنفسهم فذرهم وما حبسوا أنفسهم له ، فان كانوا مع الكفار فى الكنائس قتلوا ، ولو ترهبت المرأة - روى أشهب عنه أى عن مالك انها لا تهاج - أى لا تزعج ، وقال : سحنون : لا يغير

---

(٣) الترمذى : جـ ١ ص ١٧٦ .
(٤) البخارى ، باب العمرة : ٢/٣ .
(٥) أحكام القرآن : جـ ١ ص ١٣٤ .
(٦) سورة البقرة آية : ١٩٠ .

الترهيب حكمها والصحيح عندى رواية اشهب ، لأنهـا داخـلة تحت قوله : « فذرهم وما حبسوا أنفسهم له »(٧) .

فصحح رواية اشهب مستندا فى ذلك الى عمـوم وصية أبى بكـر ـ رضى الله عنـه ـ .

تصحيح مذهب غير مذهبـه :

فبعد بيـان أقوال المذاهب فى المسـألة الواحدة ، يصحح مذهب غيره فعند تفسـيره آخـر الفاتحة ـ حول التأمين قال : المسألة السادسة ـ فى تأمين المصلى ، ولا يخـلو أن يكون امـاما أو مأموما أو منفـردا ، فأما المنفـرد ، فانه يؤمن اتفاقا ، وأما المـأموم فانه مؤمن فى صلاة السر لنفسـه اذا أكمل قـراءاته ، وفى صـلاة الجهر اذا أكمـل القـراءة امامه يؤمن ، وأما الامام فقال الامام مالك لا يؤمن ، ومعنى قوله عنـده اذا آمن الامام ، اذا بلغ مكان التأمين كقولهم ، أنجد الرجـل اذا بلغ نجدا .

وقال ابن حبيب : يؤمن .

قال ابن بكير : هو بالخيـار .

فاذا أمن الامام فان الشافعى قال : يؤمن المـأموم جهرا ، وأبو حنيفة وابن حبيب يقولان : يؤمن سـرا(٨) .

والصحيح عندى : تأمين الامام جهـرا ، فان ابن شهاب قال : وكان رسول الله ﷺ يقول أمين ، خرجه مسلم والبخارى وغيرهما(٩) .

وفى البخارى : حتى ان للمسجد للجه من قول الناس أمين(١٠) .

---

(٧) الاحـكام : ١٠٥/١ .
(٨) الاحـكام : ٧/١ .
(٩) البخارى كتاب الاذان ـ باب جهر الامام بالتأمين : ١٩٨/١ ، ومسلم ٣٠٧/١ .
(١٠) البخـارى : كتاب الاذان : ١٩٨/١ .

فقد صحح الامام ابن العربى أن يؤمن الامام جهرا فى حين أن مالكا قال لا يؤمن .

نقده لأبى حنيفة والشافعى

« فلم تجدوا ماء »(١) .

قال : ماء قال أبو حنيفة : هذا نفى فى نكرة ، وهو يعم لغة فيكون مفيدا جواز الوضوء بالماء المتغير وغير المتغير ، لاطلاق اسم الماء عليه ، قلنا : استنوق الجمل(٢) الآن يستدل أصحاب أبى حنيفة باللغات ويقولون على ألسنة العرب وهم ينبذونها فى أكثر المسائل بالعراء .

واعلموا أن النفى فى النكرة يعم كما قلتم ولكن فى الجنس فهو عام فى كل ما كان من سماء أو بئرا أو عين أو نهرا أو بحر عذب أو ملح فأما غير الجنس فهو المتغير فلا يدخل فيه كما لم يدخل فيه ماء البقلاء .

وقد مهدنا ذلك فى الكلام على منع الوضوء بالماء المتغير بالزعفران فى كتاب التلخيص .

ومن ها هنا وهم الشافعى فى قوله : انه اذا وجد من الماء ما لا يكفيه لأعضاء الوضوء كلها أنه يستعمله فيما كفاه ويتيمم لباقيه ، مخالف مقتضى اللغة وأصول الشريعة .

أما مقتضى اللغة ، فان الله سبحانه قال : « إذا قمتم إلى الصلاة

---

(١) سورة النساء آية : ١٠٨ .

(٢) استنوق الجمل : صار كالناقة فى ذلها . وهو مثل يضرب للرجل يكون فى حديث أو صفة شىء ثم يخلطه بغيره وينتقل اليه (اللسان ـ نوق) .

فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا » .

وأراد فى جميع البدن ، ثم قال : **(فلم تجدوا ماء)** فاقتضى ذلك الماء الذى يقوم له بحق ما تقدم الأمر فيه والتكليف له فان آخر الكلام مرتبط بأوله .

وأما مخالفته للأصول فليس فى الشريعة موضع يجمع فيه بين الأصل والبدل وقد مهدنا ذلك فى مسائل الخلاف وبهذا تعلق الأئمة فى الوضوء بماء البحر وهى : المسألة التاسعة والعشرون .

قال ابن عمر رضى الله عنه انه لا يجوز الوضوء به لأنه ماء النار أو لأنه طين جهنم وكأنهم يشيرون الى أنه ماء عذاب فلا يكون ماء قربه وقد منع النبى ﷺ حين نزلوا بديار ثمود ألا يشرب ولا يتوضأ من آبارهم الا من بئر الناقة وأوقفهم عليه وهى احدى معجزاته ﷺ .

قلنا قد قال النبى ﷺ فى ماء البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته وقد روى عن ابن عباس أن ماء البحر هو طهور الملائكة اذا نزلوا توضئوا واذا صعدوا توضئوا ، فيقابل حديث ابن عمر بحديث ابن عباس ويبقى لنا مطلق الآية وحديث النبى ﷺ (٣) .

وفى تفسيره لقوله تعالى : **« وان عزموا الطلاق »** (٤) .

قال : المسألة الثالثة عشرة :

قال : أصحاب الشافعى : هذه الآية بعمومها دليل على صحة ايلاء الكافر ، قلنا نحن نقول بأن الكفار مخاطبون بفروع الشرع بلا خلاف فيه عند المالكية .

---

(٣) أحكام القرآن : جـ ١ ص ٤٤٦ ، ط ٣ ، سنة ١٩٧٢ م عيسى الحلبى

(٤) جزء آية رقم ٢٢٧ من سورة البقرة .

ولكن لا عبرة به عندنا بفعل الكافر حتى يقدم على فعله شرط اعتبار الأفعال وهو الايمان كما لا ينظر فى صلاته حتى يقدم شرطها .

لأن زوجته ان قدرت مسلمة لم يصح بحال وان قدرت كافرة فمالنا ولهم ؟ وكيف تنظر فى أنكحتهم ؟ ولعل المولى فيها هى الخامسة أو ثبت أخيه أو أخته .

فهذا لغو من قول الشافعى ولا يلتفت اليه (٥) .

وعند آية الأهلة قال : المسألة الثامنة

« عند علمائنا انه يجوز الاحرام بالحج قبل أشهر الحج وبه قال أبو حنيفة وقال الشافعى لا يجوز الاحرام بالحج قبل أشهر الحج وتعلق بعض علمائنا بقوله تعالى : « **ويسألونك عن الأهلة قل هى مواقيت للناس والحج ..** »(٦) .

فجعل جميعها ميقاتا للحج وذلك لا يجوز لأن هذه الآية أفادت بيان حكمة الأهلة فى الجملة ، فأما تخصيص الفوائد بالأهلة وتعيينها فانما تؤخذ من دليل آخر ألا ترى أنه لا يصام لجميعها فكذلك لا يحج لجميعها ، وقد بين الله تعالى ذلك فى آية أخرى ، فقال : (**الحج أشهر معلومات**) .

فبين أن أهلته مخصوصة من بين جميع الأهلة وقد بينا ذلك فى مسائل الخلاف(٧) .

---

(٥) أحكام القرآن : جـ ١ ص ١٨١ .
(٦) سورة البقرة آية : ١٨٩ .
(٧) أحكام القرآن : جـ ١ ص ١٠٠ .

(ويشتد فى نقده الى حد التطاول على الشافعى) .

فيقول : المسألة الأولى : قوله تعالى : (**بسم الله الرحمن الرحيم**)

اتفق الناس على أنها آية من كتاب الله تعالى فى سورة النمل واختلفوا فى كونها فى أول كل سورة ، فقال مالك وأبو حنيفة : ليست فى أوائل السور بآية وانما هى استفتاح ليعلم بها مبتدؤها .

وقال الشافعى : هى آية فى أو ل الفاتحة قولا واحد ، وهل تكون اية فى أول كل سورة ؟ اختلف قوله فى ذلك ، فأما القدر الذى يتعلق بالخلاف من قسم التوحيد والنظر فى القرآن وطريق اثباته قرآنا .

ووجه اختلاف المسلمين فى هذه الآية منه - فقد استوفيناه فى كتب الأصول وأشرنا الى بيانه فى مسائل الخلاف .

وودنا أن الشافعى لم يتكلم فى هذه المسألة .

فكل مسألة له فيها اشكال عظيم ونرجو أن الناظر فى كلامنا فيها سيمحى عن قلبه ما عسى أن يكون قد سدل من اشكال به (٨) .

وعند تفسيره للآية الثالثة من سورة النساء يقول :

المسألة الثانية عشرة : قوله تعالى : (**ذلك أدنى ألا تعولوا**) .

اختلف الناس فى تأويله على ثلاثة أقوال :

الأول : ألا يكثر عيالكم ، قاله الشافعى .

الثانى : ألا تضلوا ، قاله مجاهد .

الثالث : ألا تميلوا ، قاله ابن عباس والناس .

---

(٨) أحكام القرآن : جـ ١ ص ٢ .

وقد تكلمنا عليه فى رسالة (١١١) ملجئة المتفقهين بشىء لم نر أن نختصره ها هنا ٠

قلنا : أعجب أصحاب الشافعى بكلام هذا ، وقالوا : هو حجة لمنزلة الشافعى فى اللغة وشهرته فى العربية والاعتراف له بالفصاحة حتى لقد قال الجوينى : هو أفصح من نطق بالضاد مع غوصه على المعانى ومعرفته بالأصول واعتقدوا أن معنى الآية (**فانكحوا واحدة ان خفتم أن يكثر عيالكم فذلك أقرب إلى أن تنتفى عنكم كثرة العيال**) ٠

قال الشافعى : وهذا يدل على أن نفقة المرأة على الزوج ، وقال أصحابه : لو كان المراد بالقول ها هنا الميل لم تكن فيه فائدة لأن الميل لا يختلف بكثرة عدد النساء وقلتهن وانما يختلف بالقيام بحقوق النساء فانهن اذا كثرن تكاثرت الحقوق ٠

قال ابن العربى : كلما قال الشافعى أو قيل عنه أو وصف به فهو كله جزء من مالك ونغبة(٩) من بحره ومالك أوعى سمعا وأثقب فهما وأفصح لسانا وأبرع بيانا وأبدع وصفا ويدلك على ذلك مقابلة قول بقول فى كل مسألة وفصل(١٠) ٠

والذى يكشف لك ذلك فى هذه المسألة البحث عن معانى قولك (عال) لغة حتى اذا عرفته ركبت عليه معنى الآية وحكمت بما يصح به لفظا ومعنى ٠

وقد قال علماؤنا فيه سبعة معان :

الأول : الميل ٠٠٠

---

(٩) الجرعة ٠

(١٠) أحكام القرآن : جـ ١ ص ٣١٤ ٠

الثـانى : عـال ـ زاد ...

الثالث : جـار فى الحكم ...

الـرابع : افتقـر ...

الخـامس : أثقـل ...

السادس : قام بمؤونه العـائل ...

السـابع : غلب ...

ثم قال هـذه معـانيه السبعة ليس لهـا ثامن ، ويقال أعال الرجل كثر عيـاله .

وبنـاء عال يتعدى ويلزم ويدخـل بعضـه على بعض وقد بينا ذلك فى ملجئـة المتفقهين ، كما قدمنا فى مسـألة مثنى وثلاث ورباع مفصـلا بجميـع وجوهه .

فاذا ثبت هـذا فقد شهد لك اللفظ والمعنى بما قاله مالك ...

(وعند تفسـيره لآيات الطـلاق والخلع)

قال : المسـألة الثالثة عشـرة

« تعلق من رأى اختصاص الخلع بحـالة الشقاق بقوله تعـالى : **(فان خفتم ألا يقيمـا حـدود الله)** ، فشـرط ذلك ولا حجة لهم فيـه لأن الله تعـالى لم يذكـره على جهـة الشرط وانما ذكـره لأنه الغالب من أحوال الخلع فخـرج القول على الغالب ولحق النـادر به كالعدة وضعت لبراءة الرحم ثم لحق بها البرية الرحم وهى الصغيرة واليائسـة والذى يقطـع العذر ويوجب العلم قـوله **(فان طين لكم عن شىء منـه نفسـا فكلوه هنيئـا مريئـا)** .

فاذا أعطتك مالها برضاها من صداق وغيره فخذه .

المسألة الرابعة عشرة :

هذا **يدل على أن** الخلع طلاق خلافا لقول الشافعى فى القديم أنه فسخ وفائدة الخلاف فيه أنه ان كان فسخا لم يعد طلقة ، قال الشافعى: ذكر الطلاق مرتين وذكر الخلع بعده وذكر الثالث بقوله (**فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره**) ، وهذا غير صحيح لأنه لو كان مذكورا فى معرض هذه الآية لا يعد طلاقا لوقوع الزيادة على الثلاث لما كان قوله تعالى : (**أو تسريح باحسان**) طلاقا لأنه يزيد به على الثلاث ولا يفهم هذا الا غبى أو متغاب ، لأن الله تعالى قال : (**الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان**) .

فان وقع شىء من هذا الطلاق بعوض كان ذلك راجعا الى الأولى والثانية دون الثالثة التى هى (**أو تسريح باحسان**) حسبما تقدم فلا جناح عليه فيه ، فان طلقها ثالثة فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره كان بفدية أو بغير فدية .

وقد بينا فساد قولهم : ان الخلع فسخ فى مسائل الخلاف(١١) .

* * *

(١١)أحكام القرآن : جـ١ ص ١٩٥ .

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين .

وبعد

فهذه سطور وصفحات قليلة عن واحد من الاعلام ومفسر من رواد تفسير الاحكام - ولاسيما - السادة المالكية .

وأهم نتائج البحث فيها ما يلى :

١ - يعتبر الامام ابن العربى من البارزين فى اللغة والفقه والاحكام والتفسير - والفقه المالكى - والحديث .

٢ - ابتعد فى تفسيره عن الروايات الدخيلة كالاسرائيليات والأحاديث الضعيفة .

٣ - لا تعصب لمذهبه تعصبا مقيتا فعند آية الأهلة ، قال : المسألة الثامنة :

عند علمائنا أنه يجوز الاحرام بالحج قبل أشهر الحج ، وبه قال أبو حنيفة ، وقال الشافعى : لا يجوز الاحرام بالحج قبل أشهر الحج(١) .

ويؤخذ عليه :

١ - استخفافه بالامام أبى حنيفة ، فعند تفسير قوله تعالى : « فلم تجدوا ماء »(٢) قال : (ماء) قال أبو حنيفة : هذا نفى فى نكرة وهو يعم لغة ، فيكون مفيدا جواز الوضوء بالماء

---

(١) الاحكام : ١/١٠٠ .
(٢) سورة النساء آية : ١٠٨ .

المتغير وغير المتغير لاطلاق اسم الماء عليه ، قلنا : استنوق الجمل الآن يستدل أصحاب أبى حنيفة باللغات ويقولون على ألسنة العرب ، وهم ينبذونها فى أكثر المسائل بالعراء(٣) .

٢ - التطاول على الشافعى فى فاتحة الكتاب فى موضوع البسملة قال : المسألة الأولى : اتفق الناس على أنها آية من كتاب الله فى سورة النمل ، واختلفوا فى كونها أول كل سورة ، فقال مالك وأبو حنيفة ليست فى أوائل السور بآية ، وانما هى آية فى أول الفاتحة قولا واحدا وهل تكون آية فى أول كل سورة .

ثم يقول :

وددنا أن الشافعى لم يتكلم فى هذه المسألة(٤)، ثم يقول فى موضع آخر :

فهذا لعو من قول الشافعى ولا يلتفت اليه(٥) ، ويقول : وهذا يدل على أن الخلع طلاق خلافا لقول الشافعى فى القديم انه فسخ(٦) .

٣ - تعظيمه للامام مالك على حساب الأئمة الآخرين : يبالغ ابن العربى فى ذلك ويصفه بأنه أمام الأئمة ويشيد بفقهه العظيم فى مواضع كثيرة من التفسير - والتعظيم والاشادة للامام مالك لا شىء فيه ولكن ابن العربى ، جعل هذا التعظيم على حساب الأئمة الآخرين والانتقاص من قدرهم .

---

(٣) الأحكام : ٤٤٦/١ .

(٤) الاحكام : ٢/١ .

(٥) الاحكام : ١٨١/١ .

(٦) الاحكام : ١٩٥/١ .

يقول : بعد سرد الآراء « وهذا كله يعرفكم قدر مالك على سائر العلماء فى النظر ويبصركم استدارة على سواء الفكر (٧) .

ويفاضل بين الشافعى ومالك ، فيقول : كل ما قال الشافعى أو قيل عنه أو وصف به فهو كله جزء من مالك ونغبة من بحره ، ومالك أوعى سمعا ، وأثقب فهما ، وأفصح لسانا ، وأبرع بيانا ، وأبدع وصفا (٨) .

والجدير بالذكر أن العلماء الذين نالهم ابن العربى بلسانه ، وتعسف فى حقهم وتطاول عليهم - هم أنفسهم الذين اعترف لهم بالقدر والمكانة فى العلم والدين ويحسن الظن بهم فى أكثر من موضع فى تفسيره فلم يكن فيما بدر منه ، عن طبع متأصل أو حقد مستحكم أو تعصب مزمن .

وانما تستطيع القول أنها فلتات لسان عابرة - لا تترك جرحا ولا تسيل دما . سحابة صيف عما قليل تقشع (٩) .

* * *

(٧) أحكام القرآن : ٨١١/٢ .
(٨) الاحكام : ٣١٤/١ .
(٩) يراجع التفسير والمفسرون : ١١٥/٣ ، ومناهج المفسرين ص ١١٣ .

بعض المراجع الهامة

١ - أحكام القرآن لابن العربى : ت ٥٤٣ هـ .

٢ - أحكام القرآن ، الطبرى الكبا الهراسى ، ت ٥٠٤ هـ :
تحقيق موسى محمد على ، د. عزت على عطية ، مطبعة حسان - دار الكتب الحديثة .

٣ - الاعلام ، خير الدين الزركلى : ج ٣١ ، بيروت ، ١٣٨٩ هـ .

٤ - بغية الملتمس فى تاريخ رجال أهل الأندلس الضبى ، أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة ، ت ٥٩٩ هـ :
دار الكتاب العربى - ١٩٦٧ م .

٥ - البداية والنهاية : ابن كثير ، أبو الفداء الحافظ بن كثير الدمشقى ت ٧٧٤ هـ .

٦ - البرهان فى علوم القرآن : بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشى:
تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم ، دار احياء الكتاب العربى ، الحلبى - ١٩٥٧ .

٧ - تاريخ التشريع الاسلامى : الخضرى ، محد الخضرى بك :
ط السعادة ، مصر البخارية ، ١٣٧٣ هـ .

٨ - تذكرة الحفاظ : الذهبى - أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبى ت ٧٤٨ هـ : ط ٣ ، الهند .

٩ - التفسير والمفسرون : د. محمد حسين الذهبى :
ط ١ ، دار الكتب الحديثة الناتمة ، ١٩٦١ .

١٠ - الديباج المذهب فى معرفة أعيان علماء المذهب ، ابن فرحون ، ابراهيم بن على بن محمد بن فرحون المدنى :
ط ١ ، مطبعة السعادة - مصر ، ١٣٢٩ هـ .

١١ - شذرات الذهب فى أخبار من ذهب، أبو الفلاح عبد الحى بن العماد الحنبلى ، ت ١٠٨٩ هـ .

١٢ - الصلة ، ابن بشكوال خلف بن عبد الملك ، ت ٥٧٨ هـ :
الدار المصرية للتأليف والترجمة ، ١٩٦٦ م .

١٣ - طبقات المقرين الداودى : شمس الدين محمد بن على بن أحمد الداودى ، ت ٩٤٥ هـ : تحقيق على محمد عمر ، مكتبة وهبه .

١٤ - فتح البارى - بشرح صحيح البخارى أحمد بن حجر العسقلانى :
المطبعة السلفية .

١٥ - كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون ، حاجى خليفة :
المطبعة الاسلامية - طهران ، ١٩٦٧ م .

* * *